

## فقه القرآن

[ 98 ] جمع لذكران الايتام، واناثمهم في هذا المعنى. وقال الحسين بن علي المغربي: معنى " ما طاب " أي ما بلغ من النساء كما يقال " طابت الثمرة " أي بلغت، والمراد المنع من تزويج اليتيمة قبل البلوغ لئلا يجري عليها الظلم، فان البالغة تختار لنفسها. وقيل معنى " ما طاب لكم " ما حل لكم من النساء ومن أحل لكم منهن دون من حرم عليكم، وانما قال " ما طاب " لان ما مصدرية. وقيل ان ماهنا للجنس. كقولك " ما عندك ؟ " فالجواب رجل وامرأة. وقيل لما كان المكان مكان ايهام جاءت ما لما فيها من الابهام، ولم يقل من طاب وان كان من العقلاء ونحوهم من العلماء ومالغير العقلاء، لان المعنى انكحوا الطيب أي الحلال، لانه ليس كل النساء حلالا، لان ا[ حرم كثيرا منهن بقوله " حرمت عليكم أمهاتكم " الاية. هذا قول الفراء، وقال مجاهد: فانكحوا النساء نكاحا طيبا. وقال المبرد: ما ههنا للجنس. وكذا قوله " أو ما ملكت أيمانكم " معناه أي ملك أيمانكم. ومعنى " فانكحوا ما طاب لكم " أي فلينكح كل واحد منكم مثنى وثلاث ورباع، لما قال " والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة " (1 معناه فاجلدوا كل واحد منهم ثمانين جلدة. وقوله تعالى " مثنى وثلاث ورباع " بدل من " ما طاب " وموضعه النصب، وتقديره اثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا وأربعا أربعا، والواو على هذا بمعنى أو. وقد تقع هذه الالفاظ على الذكر والانثى، فوقعها على الاثنى مثل الاية التي نحن في تفسيرها، ووقعها على الذكر قوله " أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع " (2 لان المراد به الجناح وهو مذكر. \_\_\_\_\_ (1 سورة النور: 4. 2) سورة الفاطر: 1.